

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١١٠٨ لسنة ٢٠١٨

بإعادة تشكيل المجلس الأعلى

لتسيير الخدمات في وزارة الطيران المدني

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون شركات قطاع الأعمال العام الصادر بالقانون رقم ٢٠٣ لسنة ١٩٩١ :

وعلى قانون رسوم ومقابل خدمات الطيران المدني الصادر بالقانون

رقم ٩٣ لسنة ٢٠٠٣ :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٧٢ لسنة ٢٠٠١ بإنشاء شركات في مجال الطيران المدني :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٦ لسنة ٢٠٠٢ بتنظيم وزارة الطيران المدني :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٦ لسنة ٢٠٠٢ بتحويل هيئة مينا، القاهرة الجوى

إلى شركة تابعة :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣١٤ لسنة ٢٠٠٤ بتشكيل المجلس الأعلى لتسيير الخدمات في وزارة الطيران المدني :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٤٠ لسنة ٢٠٠٩ بتحويل هيئة المعهد القومى للتدريب على أعمال الطيران المدني إلى شركة قابضة تسمى الأكاديمية المصرية لعلوم الطيران :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٨٧ لسنة ٢٠١٥ بالتفويض في بعض الاختصاصات :

وعلى ما عرضه وزير الطيران المدني :

قسر(ر):

(المادة الأولى)

يُعاد تشكيل المجلس الأعلى لتنوير الخدمات في وزارة الطيران المدني
المشكل بموجب قرار رئيس الجمهورية رقم ٣١٤ لسنة ٢٠٠٤ المشار إليه
برئاسة السيد وزير الطيران المدني ، وعضوية كل من السادة :

رئيس مجلس إدارة الشركة القابضة لمصر للطيران .

رئيس مجلس إدارة الشركة المصرية القابضة للمطارات والملاحة الجوية .

رئيس مجلس إدارة الشركة القابضة للأكاديمية المصرية لعلوم الطيران .

رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للأرصاد الجوية .

رئيس القطاع المالي والتجاري بوزارة الطيران المدني .

رئيس قطاع التخطيط والمتابعة بوزارة الطيران المدني .

رئيس سلطة الطيران المدني .

أربعة من ذوي الخبرة يختارهم السيد وزير الطيران المدني .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٢ رمضان سنة ١٤٣٩ هـ

(الموافق ٧ يونيو سنة ٢٠١٨ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل